قــرارات

وزارة المالية

قرار رقم ٦٥٩ لسنة ٢٠٠٧

بتحديد نطاق الدائرة الجمركية لمطار أسوان

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر الجمركية المعدل بالقرارين رقمى ٢٣ ، ٨١ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى الطلب المقدم من الشركة المصرية للمطارات بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٣١ بشأن الموافقة على إجراء المعاينة الجمركية اللازمة لتحديد نطاق الدائرة الجمركية لمطارى الأقصر وأسوان الدوليين ؛

وعلى محضر المعاينة الجمركية المؤرخ فى ٢٠٠٧/٧/٢٦ ؛

وعلى الرسم الهندسى المعتمد من الشركة المصرية للمطارات الموضح به المنطقة الجمركية ؛

وعلى محاضر التنسيق فيما بين القوات الجوية والشركة المصرية للمطارات والمعتمدة من الشركة ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد الطيار مدير مطار أسوان الدولى والمتضمن بأن المنطقة المراد تحديدها جمركيًا هى المنطقة المظللة بالرسم الهندسى المعتمد والتى تشمل جميع مناطق تحركات الطائرات «مهبط - ممرات - طرق اتصال» ؛

وعلى كتاب السيد الطيار رئيس قطاع المطابقة والأمن بالشركة المصرية للمطارات والمتضمن بأن مطار أسوان الدولى حائز على موافقة إدارة الدفاع المدنى والحريق ؛

وعلى كتاب مستشار وزير المالية لشئون الجمارك المؤرخ ٢٠٠٧/١٠/٣ ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يحدد نطاق الدائرة الجمركية للميناء الجوى لمطار أسوان الدولى بمساحة إجمالية ١,٦٥٩,٥٣٥م٢ (فقط مليون وستمائة وتسعة وخمسون ألفًا وخمسمائة وخمسة وثلاثون متراً مربعًا) تقريبًا ، وذلك على النحو الوارد بالرسم الهندسى المرفق ومحضر المعاينة والموضح نطاقها ، على النحو التالى :

الحد الشمالى : يحده سور القاعدة الجوية بطول (٣٥٠ متراً + ٢٥٠ متراً + ٥٠ متراً) = ٦٥٠ متراً تقريبًا .

الحد الجنوبى : (٤٠٠ متر + ١٥٠ متراً) = ٥٥٠م ويحده منطقة جبلية بها دشمة عسكرية يليها بحيرة ناصر .

الحد الشرقى : يحده سور القاعدة الجوية بطول (٤٠٠ متر + ٥٠٠ متر + ٦٠٠ متر + ٥٤٠ متراً + ٥٢٥ متراً + ١١٣٧ متراً) = ٣٧٠٢ متراً تقريبًا وبه المدخل الرئيسى لمطار أسوان الدولى .

الحد الغربى : بطول ٣٦٨٠ متراً ويحده سور القاعدة الجوية .

(المادة الثانية)

تعتبر جميع المبانى والمنشآت المقامة داخل حدود الموقع المشار إليها دائرة جمركية .

(المادة الثالثة)

يعتبر محضر المعاينة الجمركية والرسم الهندسى المعتمد المتضمن الحدود والأبعاد جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٠٧/١٠/٣١

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى

مصلحة الجمارك - قطاع العمليات الجمركية

الإدارة المركزية لجمارك القاهرة

الإدارة العامة للشئون الجمركية والإيداعات والملاحق

إدارة الشئون الجمركية

محضر معاينة

لتحديد نطاق الدائرة الجمركية لمطار أسوان الدولى

بالإشارة إلى الطلب المقدم من الشركة المصرية للمطارات بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٣١ للسيد الأستاذ رئيس الإدارة المركزية للمنطقة الوسطى والجنوبية والتى تطلب فيه الموافقة على إجراء المعاينة الجمركية لتحديد نطاق الدائرة الجمركية لمطارى الأقصر وأسوان الدوليين .

وتنفيذاً لقرار السيد الأستاذ رئيس الإدارة المركزية للمنطقة الوسطى والجنوبية رقم ١١٠ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة من الإدارات المختصة للقيام بالمعاينة الجمركية .

بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٦ قامت اللجنة المشكلة بالقرار المذكور بعاليه وبصحبتها ممثلى الشركة ، وهى كالآتى :

السيد/ محمود أحمد على القشاش ، مدير إدارة الشئون الجمركية رئيساً

السيد/ محمود عبد العزيز محمد ، كبير باحثين مدير إدارة جمرك مطار أسوان ... عضواً

السيد/ أيمن أحمد إسماعيل ، الأمن الجمركى مطار أسوان عضواً

المهندس/ بترو عزمى صادق ، الإدارة الهندسية عضواً

السيد/ غريب أحمد على ، الشئون المالية عضواً

السيد/ أحمد طه محمد ، الشئون القانونية عضواً

السيد/ ممدوح كمال عبد الغنى ، الشئون الجمركية عضواً

وقد حضر عن الشركة المصرية للمطارات كل من السادة :

السيد المهندس/ أيمن محمد محمد درويش ، مدير عام الإدارة الهندسية بمطار أسوان الدولى .

السيد المهندس/ سمير صدقى عبد المسيح ، الإدارة الهندسية بمطار أسوان الدولى .

السيد/ شوقى يونس البيجاوى ، مدير إدارة العقود .



